

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢١٧٠ لسنة ٢٠٠٥

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٤/٥/٥ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية

المؤرخ ٢٠٠٥/٣/٢٧ :

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة ونيابة سمسطا الجزئيتين بعمارة الشريف ٣٧ شارع الساحة الشعبية أمام حديقة مبارك بمدينة سمسطا - محافظة بنى سويف بدلاً من مقرها الحالى .

## (المادة الثانية)

يكون مقر محكمة الأسرة في دائرة اختصاص محكمة سمسطا الجزئية التابعة لمحكمة بنى سويف الابتدائية بالمبني المستقل الكائن ١٠٠ شارع ٢٦ يوليو «فوق المطافئ» بمدينة سمسطا - محافظة بنى سويف وذلك بدلاً من مقرها الوارد في القرار المذكور .

## (المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٥/٤/٣ .

صدر في ٢٠٠٥/٤/٢

وزير العدل

المستشار / محمود أبوالليل راشد